فتاوى الزواج والطلاق

هل للزوجة المطالبة بمؤخر صداقها و هل يعتبر مؤخر دين على الزوج يجب ايفاءه بعد موته/السبت)6-1-4202م(

صلاح الصاوي

يسأل حبيبنا عن مؤخر الصداق. وقد اورد فيه سؤالين السؤال الاول هل للزوجة ان تطالب به قبل الموت او الطلاق؟ هذا على ما يتفق عليه الزوجان. انا احدثك عن عرف - 00:00:00

بين الناس وتضمنته اغلب وثائق الزواج في بلاد المسلمين. يقولون مؤخر الصداق يستحق باقرب الاجلين الموت او الطلاق. لكن الصداقة يجوز تعجيله كله. ويجوز تأجيله كله ويستعجل بعضه وتأجيل بعضه الاخرين - 00:00:20

وما اجل منه يجوز ان يؤجل بميقات معلوم. انا هديك المؤخر ده بعد سنة. بعد ما اخد الجين كارد بعد ما اخد وظيفة مستقرة. بعد ما يعني دخل كذا. هذه قضية اتفاقية داخلية. على ما يتم - 00:00:40

فيه الزوجان بينهم بمعروف والعقد هنا شريعة المتعاقدين والوفاء بالعقود واجب بارك الله فيك. فهذا هو الجزء الاول من سؤالي الجزء الثاني يا حبيب الثاني الجزء الثاني فيما الزوجة قبل ان يعطى - 00:01:00

فهل يعطى مؤخر الصداق للوقفة؟ نعم. اذا ماتت الزوجة فهذا كما انه توفى التي عليها من تركتها تستوفى الديون التي لها وتضاف الى التركة وتقسم بين الرؤساء - 00:01:23